



٤/٤ رقم المحفوظات:

٢٠٢٣ - ٧ - ٢٨ بيروت في:

قرار رقم ٢٤٧

يتعلق بالتحضيرات اللازمة لتطبيق الباركود على الأدوية المصنعة محلياً

إن وزير الصحة العامة،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته (قانون مزاولة مهنة الصيدلة)،

بناء على القرار رقم ١٢٤٠٥ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٠١٧ المتعلق باعتماد الباركود الثاني الأبعاد على الأدوية،

بناء على القرار رقم ١٢٠٦٢ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٩ المتعلق بتعديل الفقرة الزمنية لتطبيق الباركود على الأدوية،

بناء على القرار رقم ١٢٤٢ تاريخ ٢٠٢٠/٩/١٨ المتعلق باعتماد دليل تطبيق الباركود على المستحضرات الصيدلانية،

وحرصاً من وزارة الصحة العامة على جهوزية جميع مصانع الأدوية لتنفيذ هذا المشروع،

وبعد التنسيق بين البرنامج الوطني للصحة الإلكترونية ومصلحة الصيدلة ونقابة مصانع الأدوية،

بناء على اقتراح المدير العام،

يقرر ما يلي:

أولاً: يطبق الباركود الثاني الأبعاد DataMatrix 2D على جميع الأدوية المصنعة في لبنان ابتداءً من ٢٠٢٣/١/١ باستثناء العينات المجانية والأمصال والحقن التي ليس لديها عبوة خارجية.

ثانياً: يجب على الباركود أن يتضمن البيانات المرمزة التالية وبالشكل المبين أدناه:

١. رقمتعريف المنتج GTIN الخاص بالدواء الصادر عن منظمة الترميز العالمية GS

٢. تاريخ انتهاء صلاحية الدواء أو Expiry Date

٣. رقم الطباخة أو Batch/Lot number



GTIN: (01) 06251234560011
Expiry: (17) YYMMDD
Batch/Lot: (10) ABC234

ثالثاً: يتم طباعة البيانات المرمزة في الباركود كتابة وبشكل واضح ومقروء على العبوة الخارجية للدواء بجانب الباركود ويمكن الإكفاء بطباعة رقم ال GTIN فقط إذا كان تاريخ الصلاحية ورقم الطباخة مطبوع كتابة على العبوة في مكان آخر.

رابعاً: بالنسبة لتاريخ انتهاء الصلاحية فيجب ان يتم الترميز داخل الباركود بالصيغة YYMMDD فقط وهذا ماتنص عليه

معايير GS1، أما في الطباعة على العبوة الخارجية للدواء فيجب اعتماد إحدى الصيغ التالية:

MM(Mon) YYYY او MM(Mon).YYYY او MM(Mon)/YYYY

MM(Mon)-YYYY

FA



خامساً: يطلب من جميع مستوردي الأدوية الذين لم يبلغوا الوزارة بعد برقم تعريف المنتج (GTIN) للأدوية المسجلة حالياً في الوزارة أن يقوموا بإبلاغ البرنامج الوطني للصحة الإلكترونية بذلك بناء على القرار رقم ١/٢٤٢٩ تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٤ وذلك ضمن مهلة أقصاها شهر تموز ٢٠٢٢.

سادساً: يستمر تداول الأدوية الموجودة في الأسواق اللبنانية والتي لا تحمل الباركود الثنائي الأبعاد لحين نفاد الكمية.

سابعاً: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



بيان:

- المديرية العامة للصحة
- مصلحة الصيدلة
- برنامج الصحة الإلكترونية
- نقابة مصانع الأدوية في لبنان
- نقابة الصيادلة في لبنان
- نقابة مستوردي الأدوية وأصحاب المستودعات في لبنان
- نقابة الأطباء في بيروت والشمال
- نقابة المستشفيات الخاصة
- تجمع شركات الأدوية العالمية في لبنان
- GS1 منظمة الترميز العالمية
- المحفوظات